

بسم الله الرحمن الرحيم

الرباط، في 17 ديسمبر 2014



المملكة المغربية
وزارة العدل والحريات
مديرية الميزانية والمراقبة
رسالة دورية عدد: 2014/719 م.م

من وزير العدل والحريات
إلى السادة:

- رؤساء كتابات الضبط بمحاكم الاستئناف؛
- رؤساء كتابات الضبط بمحاكم الإستئناف التجارية؛
- رؤساء كتابات الضبط بمحاكم الإستئناف الإدارية؛
- رؤساء كتابات الضبط بالمحاكم الابتدائية؛
- رؤساء كتابات الضبط بالمحاكم التجارية؛
- رؤساء كتابات الضبط بالمحاكم الإدارية؛
- المحاسبين بمراكز القضاة المقيمين.

تحت إشراف السلم الإداري

الموضوع: حول دفع مبالغ الغرامات والإدانات النقدية والمصاريف القضائية والرسم القضائي

سلام تام بوجود مولانا الإمام.

وبعد، علاقة بالموضوع المشار إليه أعلاه، حول دفع مبالغ الغرامات والإدانات النقدية والمصاريف القضائية والرسم القضائي برسم السنة المالية 2014، أنهي إلى علمكم أنه يتعين على المحاسبين العموميين بالمحاكم دفع المبالغ المذكورة إلى المصالح الجهوية للخزينة العامة للمملكة قبل 2014/12/31 حتى يتسنى للمصالح المركزية بالوزارة تحديد الوضعية المحاسبية في الوقت المناسب.

ونظرا للأهمية البالغة التي يكتسبها هذا الموضوع، نطلب منكم الحرص على تطبيق هذا المقتضى، وموافاة الوزارة بالوثائق الحسابية فورتم شهر دجنبر 2014، والسلام.

عن وزير العدل و الحريات

رئيس قسم التحصيل

الإمضاء: عادل محمودي